رقم الفتوى #1254 تاريخ الإنشاء 04/02/2019

حكم زواج الزاني بالمزنيّ بها ذات البعل إذا تطلقت

السؤال :

أنا رجل زنيت مع امرأة متزوجة و الآن انفصلت هل يجوز أن أتزوجها؟

الجواب :

تحرم عليك مؤبداً على الاحوط وجوباً وعليكما التوبة والاستغفار الكثير والندم عما فات والعزم على عدم العود لمثله في الفرض المذكور.